

شرح كتاب الصيام من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 63

محمد بن صالح العثيمين

طيب فان قال فان قال قائل اذا كان عليه صوما اه نعم اذا كان عليه صوم متتابع فهل يجوز اقتسامه يجوز لا يجوز قولان في التفصيل ثلاث اقوال نعم ما بقى شي - 00:00:16

نعم ما وصلنا الى طاعمنا كلامنا على الصيام نعم نشوف التتابع لازم ان يكون يوم بعد يوم والتتابع كتلة واحدة وعليه فنقول لا يجوز لاشترط الكتاب فاذا قال قائل ما يتتابعون - 00:00:46

نقول لهذا صم يوما ثم الثاني اليوم الثاني ثم الثالث اليوم الثالث هن لكن الذي صام اليوم الثاني لم يصم الاول والذي صام الثالث لم يصم الاول ولا الثالث وعلى هذا فما اشترط فيه التتابع فلا بد ان يكن الصائم واحدا ولكن الامر كما قلنا اولا ليس على سبيل الوجوب - 00:01:10

ما هو الذي يشترط فيه التتابع صيام الشهرين وصيام اليمين ثلاث ايام وتتابع اما في الفدية فدية الاداء فصومها غير متساب وكذلك صوم دم التمتع بدلا عن الهدى اذا لم يجد - 00:01:39

ليس متساما فيجوز ان يقضى كل واحد منهم ما يتفقون عليه من العجب ان اكثر العلماء رحمهم الله لا يرون العمل بهذا الحديث ويرون انه منسوخ بما لا دليل فيه على الناس - 00:02:05

اما لضعفه واما لانه لا دلالة ومن العلماء وهو الامام احمد رحمه الله من قال هذا في النذر خاصة خاصة في النذر لان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ميت - 00:02:25

مات وعليه صوم ونذر فامر بقضائه فيحمل هذا على النذر وهذا مذهب الامام احمد رحمه الله وهذا وهذا قوم ضعيف لوجهين ان القضية المnderجة في عموم اللفظ لا تخصصه ابدا - 00:02:54

القضية المnderجة في عموم العموم وقد ذكر هذه القاعدة الاصوليون ممن ذكرها - 00:03:27

ار رحمه الله في تفسيره وغيره ثانيا ان نقول سبحان الله كيف نحن المسألة على الحديث على النذر والصوم الواجب بالنظر بالنسبة للصوم الواجب في رمضان قليل لا شيء فكر - 00:03:50

نعم قليل جدا فهل يجوز ان نحمل اللفظ العام على المسألة النادر ونضل المسائل الكثيرة هذا لا يجوز ولكن كما بين لكم اولا لابد لكل جواد من كبوة وكل صارم من نبوة - 00:04:18

والانسان بشر والا لو تأملت حق التأمل لقلت لمن لا يقول انه منسوخ ولكنه خاص بالنذر يقول سبحان الله كيف تحمل هذا العموم اللفظي بعموم الشر على شيء نادر وتدع الشيء الكبير - 00:04:44

واذا تنزلنا تنزلنا غير واجب علينا قلنا اذا كان يقضى النذر الذي اوجبه الانسان على نفسه كما اوجبه الله على الانسان من باب اولد فالصواب اذا ان من مات وعليه صيام فانه يصوم عنه وليه لكن انتبه كلمة عليه صيام - 00:05:06

لتخرج ايش ان النفل ولتخرج الواجب الذي لم يجب عليه بحيث لم يتمكن من منه فانه لا يصوم نعم نعم في غير التتابع نعم يقول لو صام الاولياء في يوم واحد في غير التتابع - 00:05:31

فلا يأس لان كل واحد صام يوما فاجزم نعم علة الضعف يفطر بهذا او لا اي كما ان الاكل والشرب يمتلى بطنه ناس نبي نمشي بالعدل اليمين الوسط ما في احد بالوسط - 00:06:00

نعم الله عليكم علي لو نزل من شيء بعد النزع هل يكون عليك توقف ام لا نعمل ابدي اذا نزع ما عليه فإذا نزع معيش شيء لانه فعل ما يجب عليه - 00:06:38

نعم بارك الله فيكم الشرع لمن اذا طلع الفجر والاناء في يده ان يشرب. نعم هل هذا يعني لحال انسان ام نقول يعني ان لم يطلع الفجر ام انه طلع الفجر يقينا لكن الشرع رخص في مثل هذه الحالة. نعم - 00:06:57

هذا فيه احتمال. بعضهم يقول انه رخص له لأن المؤذن قد لا يؤذن على الفجر لكن هذا قول ضعيف لأن النبي صلى الله عليه وعلىه وسلم قد ارشد اصحابه - 00:07:18

قال كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم ومنهم من قال ان هذا شيء يسير رخص فيه لتعلق النفس به حين كان بيده ولهذا لو كانت التمرة بيده يأكل ولا؟ ما يأكل - 00:07:35

اقتصر على ما جاءت في الرخصة فقط نعم على شوف تراك كلمة اشكال لا تجibونها عندي لو كان كذا وكذا نعم قوله صلى الله عليه وسلم نعم هذا انه ظاهر والندم لكن ما فرق انه ايش؟ انه صفة ذم لكن صفة ذم - 00:07:57

لكن بعض الناس فسرها وان قال نسائكم لا الله الا الله كل انسان محب اليه امرأته ما في خصوصية انت متزوج اذا تزوجت امرأتك ان شاء الله على كل حال ذكرت لكم الفائدة في هذا - 00:08:33

نعم وظاهر ظاهر هذا انه اذا قيل ان الرسول صلى الله عليه وسلم يحب النساء ظاهر الندم لكن ما فهمت انا ايش؟ انه صفة ذم لكن انها صفة لكن بعض الناس فسرها وان قال حب اليه نسائه - 00:09:03

نسائكم لا الله الا الله كل انسان محب اليه امرأته ما في خصوصية انت متزوج اذا تزوجت ستحمل امرأتك ان شاء الله على كل حال ذكرت لكم الفائدة في هذا - 00:09:22

واما طعن اعداء الرسول عليه الصلاة والسلام به بأنه رجل شهوانى لانه محب اليه فيقرر وليكن الشهوة لا شك على الفخورة والرجولة ثمان الواقع يكذبهم لو كان النبي صلى الله عليه وسلم كما يقولون لا يريد الا المتعة لكان كل زوجاته ابكارا - 00:09:45

ومع ذلك لم يكن من زوجاته بكن الا عائشة بل ان الله ذكر لها لما قال عصى ربه ان ان طلقت ان يبدلها ازواجا خيرا منهن بدأ بمن؟ بالسباب مما يدل على انه ليس قصد مجرد تناول الشهوة - 00:10:09

هناك مقاصد اسمى نعم ان تدري ان هذا يقول حب اليها النساء ان معنى ان الرسول حدث اصحابه بأنه يحب زوجاته هذا معنى الحديث هل يمكن ان ينطلق هذا القول من مثل الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:10:30

نعم سيقولون بالفورية ونحن نحب نساءنا نعم ذكر بعض نعم مثاله؟ مثال يعني؟ ها ايش؟ هذه القاعدة نعم ما فهمت عن قضية يعني مثال ذلك نعم تمام العام يحمل على الخاص اذا كان حكم الخاص يخالفه - 00:10:50

اما اذا كان يوافقه فهو من باب ذكر افراد العمد بالحكم المطابق للعام فقوم العام يحمل الخاص اذا كان يخالف اما اذا كانوا وافقوا فلا يخصصوا منه مثال ذلك قلت لك اكرم الطلبة - 00:11:31

ثم قلت اكرم عبد الله وهو منهن هل يعني ذلك اني انه بعد هذا الكلام لا نكرم الا عبد الله نعم لا فقلت لك اكرم الطلبة ثم قلت لا تكرم عبد الله وهو منهن - 00:11:53

اذا نحن العام على الخاص نعم اذا اصبح الرجل في اول يوم في شوال فبدل ان اني ايش يوم العيد رمضان ها نعم. واصبح في اول يوم من انت قلت من شوال انا لا افهم اول يوم من شوال الا يوم العيد - 00:12:11

اها يصوم مات يا رجل طيب اصبح في اليوم الثاني من شوال نعم له ان يصوم لكن ما يحسب من الستة لا يحسن من الستة لان ستة ايام لا بد ان تكون ايام كاملة - 00:12:43

هذا تكلمنا عليها في النية او لا راح نعم لا ما في السن كيف تسمع؟ ما في تسمع اليوم؟ ها نعم مراجعة يا شيخ. مراجعة ايه لكن المراجعة ما هي مثل العادة - 00:13:05

مراجعة جامدة كما يقول كبير لا يستطيع الصيام اكرم؟ اكرم زوجته؟ ما به قدرة وايضا هذه الاجنة عنها البارحة عزمنا على البارحة

وقلنا كيف يمكن ان يجامع وهو يصوم. وقلنا ربما يكون - [00:13:25](#)

ربما يكون لا يبذل الصوم من الشفق لان بعض الناس نسأل الله العافية يكون في سبق والشبق الله يعافينا واياكم هو ان الانسان اذا

فكر في الجماع نزل الماء في انتهيه - [00:13:47](#)

وتورمت وكررت وادته حتى ينزل فهذا مرض عظيم. نعم - [00:14:06](#)